الفصل الأول

البحث الأول : تعريف الغُلُوِّ والتَّطرّفِ

البحث الثاني : التَّطرّف والعنف والإرهاب منهج غير إسلامي .

البحث الثالث : التَّطرّف والغُلُوِّ في الدِّين بدعةٌ حرّمها الإسلام .

البحث الرابع : مظاهر الغُلُوِّ عند أصحاب التَّطرّفِ إحياءٌ لمذهب الخوارج .

البحث الخامس : أثرُ الغُلُوِّ في الدِّين على الاستقامة عليه .

البحث السادس : سوء فهم الغُلُوِّ والتَّطرّفِ وإطلاقهما على ما ثبت شرعاً .

obeikandl.com

obeikandl.com

البحث الأول

تعريف الغُلُوِّ والتَّطرّفِ

الغُلُوِّ في اللغة : من غَلَوَ وهو الارتفاعُ ومجاوزةُ القدْرِ . [معجم مقاييس اللغة مادة غَلَوَ] ، يُقال : غلا غلاءً فهو غالٍ ، وغلا في الأمرِ غُلُواً أي جاوَزَ حدّهُ ، وغلتِ القِدْرُ تغلي غلياناً ، وغلوتُ بالسهم غلواً : إذا رميت بِهِ أبعدَ مما تقدر عليه .

فالغُلُوُّ : هو مجاوزةُ الحدِّ ، يقال : غلا في الدِّين غُلواً تشدد وتصلَّبَ حتى جاوزَ الحدَّ . [الصحاح للجوهري ، ولسان العرب لابن منظور ، والقاموس المحيط للفيروز أبادي/ في مادة « غَلَوَ »] .

وهذا المعنى في اللغة هو الواردُ في الشرع ، ففي « النهاية في غريب الحديث لابن الأثير ج٣/ ٣٨٢ : « إياكم والُغلو في الدِّين » : أي التشددُ فيه ومجاوزةُ الحدِّ كحديثِهِ صلَّىٰ اللهُ تعالىٰ عليهِ وسلمَ الآخر : « إنَّ هذا الدِّينَ متينٌ فأوغِلْ فيه برفقٍ » . يُقال : غاليتُ الشيءَ ، وبالشيءِ ، وغلوتُ فيهِ أغلو : إذا جاوزت فيه الحدَّ » .

وأما « التَّطرّف » فهو « التباعد والتجافي » كما في « المعجم الوسيط » : « الطَّرفُ من كلِّ شيء مُنتهاهُ ، أو الناحيةُ ، أو الجانبُ » « مادة : طرف » . وعلى هذا فالتَّطرّفُ : هو تجاوزُ حدِّ الاعتدالِ وعدمُ التوسط .

فالمتطرفُ في الدِّين : هو المُتجاوزُ حدودهُ ، والجافي عن أحكامهِ وهديهِ .

فكلُّ مُغالٍ في دينِهِ متطرِّفٌ فيه ، مُجافٍ لوسطيته ويُسْرِهِ .

وقد بيَّن رسولُ الله ﷺ مصيرَ المغالي وعاقبتَهُ ، حيث أخبر ﷺ أنّ مآل مَنْ غَلاَ في دينِه « إلى الهَلاَك » ، ففي صحيح مسلم « ج٤/ ٢٠٥٥/ في كتاب العلم : باب هلكَ المتنطعون ، وفي سنن أبي داود برقم ٤٦٠٨ » أن رسول الله ﷺ قال : « هَلَكَ المتنطِّعُون ، هَلَكَ المتنطِّعُون ، هَلَكَ المتنطِّعُون » قالها ثلاثاً ، وما ذلك إلا لخطورة « التّنطّع في الدِّين » الذي هو الغُلُوِّ في الدِّين والتَّطرّفِ فيه .

قال النووي في شرحه لصحيح مسلم ج١٦/ ٢٢٠ : « هَلَكَ المتنطِّعون : أي المتعمقون المُغالونَ المُجاوزون الحدودَ في أقوالِهم وأفعالِهم » .

وقد جاءَ في أحاديث أُخر : أنَّ التشديدَ على النفس سببٌ لوقوع التشديد من الله تعالى ، [كما في الحديث عندَ أبي يعلى في مسنده ج٦/ ٣٦٥ رقم ٣٦٩٤/ وهو وإن كان في إسناده ضعف فهو صالح للشواهد والمتابعات ـ وقال محقق المسند : إسناده حسن] : « لا تُشدِّدوا على أنفسكم فيُشدِّدِ اللهُ عليكم ، فإنَّ قوماً شدَّدوا على أنفسهم فشددَ اللهُ عليهم » .

وهذا التشديدُ على النفس نوعٌ من أنواع الغُلُوِّ في الدِّين ، وقد بيَّن رسولُ الله صلَّىٰ اللهُ تعالىٰ عليهِ وسلمَ أنَّ عاقبةَ صاحبِهِ إلى الانقطاعِ ، وأنه ما من مُغالٍ في هذا الدِّين إلا وهو مغلوبٌ منقطع ، فقد أخرج البخاري في صحيحه ج١/ ١٦/ كتاب الإيمان : باب الدِّينُ يُسرٌ : عن أبي هريرة رضي اللهُ تعالىٰ عنهُ قالَ : قالَ رسولُ الله صلَّىٰ اللهُ تعالىٰ عليهِ وسلمَ : « إنَّ هذا الدين يُسرٌ ، ولن يُشادَّ الدينَ أحدٌ إلا غلبهُ ، فسدِّدوا ، وقاربوا ، وأبشروا ، واستعينوا بالغدوةِ والروحة ، وشيءٍ من الدُّلجةِ » ومعنى « يُشاد الدين » أي يُغالبه ويُكلِّف نفسهُ من الأمور لم يأمره الله تعالى بها ولا رسولهُ صلَّىٰ اللهُ تعالىٰ عليهِ وسلمَ . « واستعينوا بالغدوةِ » أي بالمبادرة إلى أمر الله تعالى وطاعته ، وإلى أمر رسولِ الله صلَّىٰ اللهُ تعالىٰ عليهِ وسلمَ واتباعه في بُكرةِ العُمرِ وأولِ الشباب ، « والروحةِ » هو السير في أي وقتٍ كان ، « وشيءٍ من الدُّلجةِ » وهو السيرُ في أولِ السَّحر . قال ابن حجر في فتح الباري بشرح صحيح البخاري ج١/ ٩٤ :

والمعنى : لا يتعمقُ أحدٌ في الأعمال الدينية ، ويتركُ الرِّفق إلا عجزَ وانقطعَ فيُغلب » ، وحتى لا يقع ذلك جاء ختام الحديث آمراً بالتسديد والمُقاربة ، والتسديدُ : هو العملُ بالسَّدادِ ، وهو القصد ، والتوسط في العبادة والتدين ، فلا يُقصِّرُ فيما أُمر به ، ولا يُحمِّلُ نفسه ما لا تطيقه من الغُلُوِّ والتشديدِ والابتداعِ ، فإنَّ كلَّ بدعةٍ في الدِّين تطرفٌ وغلوٌ وضلالةٌ .

والتكاليف في الإسلام قائمةٌ على الوُسع ، والطاقةِ واليُسر ، قال اللهُ تعالىٰ : ﴿ لَا يُكَلِّفُ ٱللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا ﴾ [البقرة : ٢٨٦] . وقال سبحانه ﴿ يُرِيدُ ٱللَّهُ أَن يُخَفِّفَ عَنكُمْ وَخُلِقَ ٱلْإِنسَٰنُ ضَعِيفًا ﴾ [النساء : ٢٨] . وقال سبحانه : ﴿ يُرِيدُ ٱللَّهُ بِكُمُ ٱلْيُسْرَ وَلَا يُرِيدُ بِكُمُ ٱلْعُسْرَ ﴾ [البقرة : ١٨٥] . وقال سبحانه : ﴿ مَا يُرِيدُ ٱللَّهُ لِيَجْعَلَ عَلَيْكُم مِّنْ حَرَجٍ ﴾ [المائدة : ٦] . وقال : ﴿ فَٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ مَا ٱسْتَطَعْتُمْ ﴾ [التغابن : ١٦] . فدين الإسلام دينُ يُسرٍ ووسطِيةٍ ، ولهذا قال سبحانه : ﴿ وَكَذَٰلِكَ جَعَلْنَٰكُمْ أُمَّةً وَسَطًا لِّتَكُونُوا۟ شُهَدَآءَ عَلَى ٱلنَّاسِ وَيَكُونَ ٱلرَّسُولُ عَلَيْكُمْ شَهِيدًا ﴾ [البقرة : ١٤٣] . ولن يشهدَ رسولُ الله صلَّىٰ اللهُ تعالىٰ عليهِ وسلمَ لعبدٍ إلا لمن كانَ على سنتهِ النبوية وطريقتهِ الحنيفيةِ السمحة . أما أهلُ البدعِ وأصحابُ الغُلُوِّ فهمُ البُعداءُ الجُفاةُ عن سنته وطريقته صلَّىٰ اللهُ تعالىٰ عليهِ وسلمَ فهؤلاء يقولُ لهم يومَ القيامة : « بُعداً بُعداً ، سُحقاً سُحقاً ، لمن بدّل بعدي » [مسند أحمد ج٣/ ٢٨/ وج٢/ ٣٠٠و٤٠٨/ وصحيح البخاري كتاب الرقاق باب ٥٣ والفتن ١/ ومسلم في كتاب الطهارة/ ٣٩] .

أنواع الغُلُوِّ :

ليس الغُلُوِّ في الدِّين نوعاً واحداً ، بل يتنوع إلى أنواع عديدة ترجع إلى الغُلُوِّ الاعتقادي ، والغُلُوِّ العملي .

أما الغُلُوِّ الاعتقادي : فهو الذي تتفرعُ عنه طوائفُ الغُلاةِ من القدرية ، والخوارج ، والجهمية ، والمعتزلة ، وعامةُ فِرقِ أهل الكلام ، فهي جميعها تُكفرُ من يُخالفها فيما تزعمُ من عقائدها وآرائها وأفكارها ، المخالفةِ لكتابِ الله تعالىٰ ولسنةِ رسوله ﷺ .

والغُلُوُّ الاعتقادي أشدُّ خطراً وأفدحُ ضرراً بين المسلمين من الغُلُوِّ العملي ، فجميع الفرق الضالة منشأُها عن الغُلُوِّ الاعتقادي . فلا زالت أفكارُ الخوارج في تكفير المسلمين ماثلةً بين الجماعات والأحزاب التي ترى من يخالفها في الآراء والأفكار المتطرفة خارجاً عن الإسلام ، فيحكمون بكفره واستحلال دمه ، بل يحكمون بتكفير العُصاةِ والمذنبين ، وهذا عينُ ما كانَ عليه الخوارجُ المارقونَ .

ولا زالتِ البراءةُ من أهلِ الإسلام « أهل السنةِ » عندَ فرقِ وطوائفِ الغالية والمتطرفة المعاصرةِ ، بزعمهم أنهم من الناصبة ، مع أن أهل السنة من أشد الأمة حُباً لأهل البيت رضي الله تعالى عنهم أجمعين .

ولا زالَ حكمُ أصحابِ المذاهب الكلامية على « أصحابِ مذهبِ الأئمةِ في الاعتقاد » بأنهم مُجسِّمةٌ ـ وحكمُ المجسِّم تكفيرُهُ في الاعتقاد ـ وهذا ما عليه أصحابُ علمِ الكلام من خوالف الجهمية والمعتزلة ونحوهم ، حيث يزعمُون أن من أثبت ظاهرَ الآياتِ والأحاديث في الصفاتِ الإلهية بأنهم مجسِّمةٌ ، وأهلُ الحديث « أصحابُ عقيدةِ الأئمة » بريئون كلَّ البراءةِ من كلِّ ما يُخالفُ « كتابَ الله تعالىٰ وسنةَ رسولهِ ﷺ » اعتقاداً وعملاً وسُلوكاً ، بينما نجدُ أصحابَ علمِ الكلامِ من المخالفةِ لمنهج القرآن والسنةِ ما يجعلهم ضالين ضلالاً بعيداً ، ودليلُ ذلك أنهم أشدُّ الفِرقِ اختلافاً وتناقضاً وتناكراً في عقائدهم ومناهجهم .

ولا زال الغُلاةُ من الصوفيةِ يُكفرون من لا يُصدِّقُ بخُرافاتهم وأعاجيبهم ، ومن لا يؤمن بتوسلاتهم بشيوخهم ، واستشفاعاتهم بأهل القبور من الأولياء ، واستغاثاتهم بهم ، فهم يرون كلَّ من لا يعتقدُ عقائدهم ضالاً عن الإسلام .

وهكذا تجدُ الفِرقَ المختلفةَ المعاصرةَ امتداداً لتلكَ الفرقِ القديمةِ التي خالفت ما كان عليه رسولُ الله ﷺ وأصحابه ، فآثارُهم خطيرةٌ ، وشرُّهم جسيمٌ .

ولا نجاةَ لهذه الفرق من غلوِّها وتطرُّفها إلا بالرجوع إلى الأخذِ بمنهج القرآنِ والسنةِ على فهم الأئمة المجتهدين .

وأما الغُلُوُّ العملي : فهو أخفُّ خطراً على المسلمين من الغُلُوِّ الاعتقادي ، وقد عالجَ رسولُ الله ﷺ عدداً من أصحاب الغُلُوِّ العملي ، كما في الحديث الذي أخرجه البخاري في صحيحه ج٧/ ٢/ كتاب النكاح : باب الترغيب في النكاح ، ومسلم في صحيحه ج٢/ ١٠٢٠/ كتاب النكاح : باب استحباب النكاح لمن تاقت نفسه إليه : عنْ أنسِ بنِ مالكٍ رضيَ اللهُ تعالىٰ عنهُ قالَ : جاءَ ثلاثةُ رهطٍ إلى بيوتِ أزواج النبي ﷺ يسألون عن عبادة النبي ﷺ ، فلما أُخبروا ، كأنهم تقالُّوها ، فقالوا : أينَ نحنُ من النبي ﷺ؟!

فقد غفر اللهُ لهُ ما تقدّمَ من ذنبِهِ وما تأخر ، فقالَ أحدُهم : أمّا أنا فأصلي الليلَ أبداً . وقالَ آخرُ : أنا أصومُ الدّهر ولا أفطر . وقال آخرُ : أنا أعتزلُ النساءَ فلا أتزوج أبداً . فجاءَ رسولُ الله ﷺ فقال : « إني لأخشاكم للهِ وأتقاكم لهُ ، لكني أصومُ وأفطرُ ، وأصلي وأرقدُ ، وأتزوجُ النساءَ ، فمن رغبَ عن سُنتي فليسَ مني » .

فكانَ هذا من رسول الله ﷺ إنكاراً للغُلُوِّ العملي ، ولاعتباره خروجاً عن سُنتِهِ وهديهِ ﷺ .

وهناكَ رواياتٌ عديدةٌ في إنكار رسول الله ﷺ للغُلُوِّ العملي :

ففي صحيح البخاري ج٢/ ٦٧ : كتاب التهجد باب ما يكره من التشديد في العبادة ، ومسلم في صحيحه ج١/ ٥٤١ : كتاب صلاة المسافرين باب أمر من نعسَ في صلاته : أنَّ النبي ﷺ دخلَ المسجدَ فإذا حبلٌ ممدود بين ساريتين ، فقال : « ما هذا الحبلُ؟ قالوا : هذا حَبْلٌ لزينب [بنت جحش الأسدية أم المؤمنين] فإذا فترتْ تعلقت به ، فقال النبي ﷺ : حُلُّوه ، ليصلِّ أحدُكم نشاطَهُ ، فإذا فترَ فليرقُدْ » وفي هذا الحديث الحثُّ على الاقتصاد في العبادة والنهي عن التعمق فيها . [كما في فتح الباري لابن حجر ج٣/ ٣٧] .

وفي صحيح البخاري ج٨/ ١٧٨ : كتاب الأيمان والنذور باب النذر فيما لا يملك وفي معصية : أنَّ رسولَ الله ﷺ بينما كان يخطبُ إذا هو برجلٍ قائمٍ فسأل عنه فقالوا : أبو إسرائيل [وهو صحابي مشهور بكنيته ، اسمه يسير وقيل قشير] نذرَ أن يقومَ في الشمس ، ولا يقعد ، ولا يستظلُّ ولا يتكلم ، ويصومُ ، فقال

النبي ﷺ : « مُرُوهُ فليتكلم ، وليستظلَ ، وليقعد ، وليتمَّ صومَهُ » قال ابن حجر في فتح الباري ج١١/ ٥٩٠ : في الحديث أنَّ كلَّ شيء يتأذى به الإنسانُ ولو مآلاً مما لم يردْ بمشروعيته كتابٌ أو سُنةٌ ، كالمشي حافياً ، والجلوس في الشمس ليس هو من طاعة الله تعالىٰ ، فلا ينعقدُ بهِ النّذرُ .

وفي صحيح البخاري ج١/ ١٧ : كتاب الإيمان باب أحب الدِّين إلى الله أدومه/ و ج٢/ ٦٧ : كتاب التهجد باب ما يكره من التشديد في العبادة ومسلم في صحيحه ج١/ ٥٤٢ : كتاب صلاة المسافرين باب أمر من نعس في صلاته : عن عائشة رضي الله تعالى عنها : أنَّ رسولَ الله ﷺ دخلَ وعندها امرأة ، قال : « من هذه؟ قالت فلانةٌ تذكرُ من صلاتِها ، قال : مَهْ عليكم بما تُطيقون ، فواللهِ لا يملُّ اللهُ حتى تملُّوا » ، وكانَ أحبَّ الدِّين إليهِ مادامَ عليه صاحبُهُ . قال ابن حجر في فتح الباري ج١/ ١٠٢ : « عليكم بما تُطيقون » أي اشتغلوا من الأعمال بما تستطيعون المُداومة عليه ، فمنطوقُهُ يقتضي الأمرَ بالاقتصارِ على ما يُطاق من العبادة ، ومفهومُهُ يقتضي النهي عن تكلّف ما لا يُطاق .

وفي مقابل هذه الأحاديث النبوية الصحيحة الناهية عن الغُلُوِّ ، والتي فيها المعالجة النبوية لأحداثٍ وقعتْ في عهده ﷺ ، فقد جاءت الآيات والأحاديث أيضاً في بيان أنَّ قيامَ هذا « الدِّين » على اليُسرِ ورفعِ الضيقِ والحرجِ ، وأنه لا يجوزُ في دينِ الله تعالىٰ الغُلُوُّ والتَّطرّفُ ، والتشددُ على النفس أو على الآخرين .

فثبتَ بهذه الأدلة القرآنية والأحاديث النبوية الصحيحة أنَّ :

« التَّطرّفِ والغُلُوِّ في الدِّينِ بدعةٌ حرَّمها الإسلامُ » والحمد لله الذي هدانا لهذا وما كُنا لنهتديَ لولا أنْ هدانا الله تبارك وتعالىٰ .

* * *

البحث الثاني

التَّطرّفُ والعنفُ والإرهابُ منهج غير إسلامي

يُعاني العالم الإسلامي اليوم من موجات الإرهاب المنظّم [وهو عنفٌ منظمٌ متصلٌ بقصد إيجاد حالة من التهديد العام الموجه إلى دولة أو جماعة سياسية] ، الذي يقذفُ بالبشرية في أتون المشكلات والمصائب ، فلا يكادُ يمرُّ يومٌ دون أن تقع عمليةٌ إرهابية يترددُ صداها في أجهزة الإعلام المختلفة ، حتى أصبح للمنظمات الإرهابية دورٌ خطير في توجيه دفة كثير من الأحزاب السياسية ، وأصبحت جزءاً من القوى الخفية المؤثرة في العالم .

ومما يُؤسف له « أن تُنسبَ حركاتُ التَّطرّفِ والعُنفِ والإرهاب للإسلام ، والإسلام منها بريء » ، وليس في الإسلام حكمٌ شرعي يُكلِّفُ المسلمَ ما لا يُطيق من أعمال التَّطرّفِ والعُنف والإرهاب ، لأنها أعمالٌ خطيرةٌ وآثارُها فاحشةٌ ، والإسلامُ لا يأمرُ إلا بما أمرَ الله تعالىٰ به في كتابه وبما أمرَ به رسوله ﷺ في سُنته ، وليس في كتاب الله تعالىٰ ولا في سُنة رسوله ﷺ شيء من معاني التَّطرّفِ ولا العُنف ولا الإرهاب ، وليس في الجهاد في سبيل الله تعالىٰ شيء من ذلك ، بل فيه معنى إزالة البغي والعدوان .

ومعنى « التَّطرّفِ » : « تجاوزُ حدِّ الاعتدال » . ومعنى « العُنف » : « أخذُ الشيء بالشدة والقهر ، وهو خلاف الرِّفق » . ومعنى « الإرهاب » : « التخويفُ ، ورهَبَهُ : خافَهُ وفي التنزيل الحكيم : ﴿ وَٱسْتَرْهَبُوهُمْ وَجَآءُو بِسِحْرٍ عَظِيمٍ ﴾ [الأعراف: ١١٦] . فالإرهابيون : وصفٌ يُطلقُ على الذين يسلكون سبيلَ

العنفِ والإرهاب ، لتحقيق أهدافهم السياسية » . والدعوة في الإسلام خاليةٌ بل وبريئة من معاني « التَّطرّفِ والعُنفِ والإرهاب »[1] ، وعلى هذا فهي ليست من الإسلام في شيء ، فلا يجوزُ إضافتُها إلى الإسلام ، أو نسبةُ المسلمين إليها .

فالدَّاعيةُ إلى الإسلام ليس متطرفاً ولا عنيفاً ولا إرهابياً ، وإنما هو داعيةُ رحمةٍ وهدىً وعلمٍ ونورٍ ، وبالتالي ليس المتطرفُ والإرهابيُ داعيةً إلى الإسلامِ ، وهديِهِ ونورهِ ، وإنما هو داعيةٌ لآرائِهِ وأفكارِهِ وتعصبِهِ .

ومنِ انتسبَ إلى الإسلام من أصحاب « الحركات المتطرفة والإرهابية » متصفٌ بصفتين خطيرتين : الأولى : « الجهل بكتاب الله تعالىٰ وبسنة رسولهﷺ وبمنهجِ أهل البيت »[2] . والثانية : « تكفيرُ المخالف له وإن كان من خيرة المسلمين » .

وهاتان الصفتان مُلازمتان لجميع من حملَ معنى « التَّطرّفِ والعنف والإرهاب » من الفرق الضالة عن الأئمة المجتهدين ، في العقيدة والشريعة ، قديماً وحديثاً .

وفي حديث رسول الله ﷺ في الرجل الذي اعترض على قسمته ﷺ : « إنَّ من ضِئضىء هذا قوماً يقرأون القرآنَ لا يُجاوزُ حناجرَهُم ، يقتلُونَ أهلَ الإسلامِ ، ويدَعُونَ أهلَ الأوثان » [صحيح البخاري ج٩/ ٢١ ، وصحيح مسلم ج٢/ ٧٤١] وهذا الحديث أجمعَ الصحابةُ والتابعون على أنه واردٌ في حقِّ « الخوارج » فهم الذين حملوا لواءَ التَّطرّفِ لآرائهم ، والإرهاب لحمل الناس عليها ، فكانوا مثلاً سيئاً لأصحاب الانحراف عن منهج الكتاب والسنة ، دائماً وأبداً .

---

(١) وهذا لا يُعارض آيات الجهاد في سبيلِ الله تعالىٰ كقوله تعالىٰ : ﴿قَٰتِلُوا۟ ٱلَّذِينَ يَلُونَكُم مِّنَ ٱلْكُفَّارِ وَلْيَجِدُوا۟ فِيكُمْ غِلْظَةً﴾ [التوبة : ١٢٣] . فالجهاد له أحواله الخاصة به ، والدعوة لها أحوالها الخاصة بها .

(٢) ومنهج أهل البيت هو منهج أهل السنة لا يختلف عنه بشيء ، بل أهل البيت من أشد أهل السنة تمسكاً بهدي النبوة!!! .

والوصف الأول : « لأصحاب التَّطرّفِ والعُنف والإرهاب » عدم فهم القرآن : وهو في قول رسولِ الله ﷺ : « يقرأون القرآنَ لا يُجاوز حناجرَهم » أي : أنهم يأخذون أنفسهم بقراءة القرآن ، وهم لا يتفقهون فيه ، ولا يعرفون مقاصده ، كما ذكره الشاطبي في الاعتصام ج٢/ ٢٢٦/ . وقال النووي : المراد أنهم ليس لهم فيه حظٌ إلا مرورُهُ على لسانهم [هكذا] لا يصلُ إلى حلوقهم فضلاً عن أن يصل إلى قلوبهم ، لأنَّ المطلوب تعقله وتدبره بوقوعه في القلب . كما ذكره الحافظ ابن حجر في فتح الباري ج١٢/ ٢٩٣/ .

ومن عدم فهمهم للقرآن صاروا يجعلون آياتٍ نزلتْ في الكفار يحملونها على من خالفهم من المسلمين ، وفيهم قال عبد الله بن عمر رضيَ اللهُ تعالىٰ عنهُما : « إنهم انطلقوا إلى آياتٍ نزلتْ في الكفار فجعلوها على المؤمنين » [ذكره البخاري تعليقاً ج٩/ ٢٠] ، وكان أول كلمة خرجوا بها قولهم : لا حكم إلا لله ، انتزعوها من القرآن وحملوها على غير محلِّها . كما ذكره الحافظ ابن حجر في فتح الباري ج٦/ ٦١٩/ .

ويُؤدي بهم هذا القصور في فهم مقاصد القرآن إلى الخروج عن السنة النبوية ، فكانوا أول من ردَّ الأخذ بحديث رسولِ الله ﷺ بزعم أنها لم تبلغ الشهرةَ التي بلغها القرآن الكريم ـ وعنهم أُخذت فكرةُ ردِّ الأحاديث الصحاح التي لم تبلغ التواتر ، كما هو حالُ فرقِ أهل الكلام من القدرية والجهمية والمعتزلة ، وتبعهم على ذلك بعضُ الأشاعرة ـ ولهذا كانت سِمةُ أصحاب الفرقِ الضالة رفضَ الأحاديث الصحيحة النبوية في الاعتقاد ، ثم ادّاهم ذلك إلى الابتداع في الدِّين ، وصار العقلُ عندهم مقدَّماً على الكتاب والسنة ، فكلُّ نصٍّ فيهما يُخالف ما هم عليه من البدعة والانحراف أخذوا بتأويله على مقتضى مذهبهم وآرائهم وأهوائهم ، ثم أخذوا يحكمون بالتحسين والتقبيح على مقتضى عقولهم ، فخالفوا منهجَ الأئمة ، في تحسين ما حسّنه الشرع وتقبيح ما قبّحه الشرع .

والوصف الثاني : « لأصحاب التَّطرّفِ والعُنف والإرهاب » : التكفيرُ واستحلالُ دماءِ من خالفهم كائناً من كان من المسلمين ، وهو ما وصفهم به

رسولُ الله ﷺ في حديثه الشريف : « . . . يقتُلُون أهلَ الإسلامِ ، ويدَعونَ أهلَ الأوثانِ » ، وهذا بناءً على تكفير المسلمين الذي يكادُ أن يكونَ وصفاً مشتركاً بين طوائف الابتداع والغُلُوِّ والتَّطرّفِ والإرهاب .

والوصف الثاني في الخوراج وأهل البدع : أنهم يُكفِّرون بالذنب والسيئات ، ويترتبُ على تكفيرهم بالذنب استحلال دماء المسلمين وأموالهم ، وأنَّ دارَ الإسلام دارُ كفرٍ ، ودارُهُم هي دارُ إيمانٍ ، وكذلك يقول جمهور القرامطة ، وغُلاةُ المعتزلة ، والجهمية ، وطائفة من الغُلاةِ المنتسبة إلى أهل الحديث والفقه ومتكلميهم .

واستحلالهم دماء المخالفين لهم من المسلمين نتيجةً لغلُوِّهم وتطرفهم وابتداعهم ، حيثُ يرونَ من ليسَ على طريقتهم وآرائهم وعصبيتهم ، خارجاً عن الدِّين حلال الدم ، وهذا شأن صاحب كلِّ بدعة في كل زمان ومكان .

قال أبو قلابه عبد الله بن زيد بن عمرو الجرمي ـ وكان عالماً بالقضاء والأحكام / ت سنة ١٠٤هـ/ : « ما ابتدعَ رجلٌ بدعةً إلا استحلَّ السيفَ » [انظر سنن الدارمي ج١/ ٤٤/ باب اتباع السنة] أي : استحلَّ وقوع القتل في الأمة ، وهذا من الكبائر .

وكان أيوب السختياني البصري ـ وكان سيد فقهاء عصره من التابعين ، حافظاً للحديث ثقةً ثبتاً ـ يُسمي أصحاب البدع « خوراج » ويقول : « إنَّ الخوارج اختلفوا في الاسم ، واجتمعوا على السيف » [انظر سنن الدارمي ج١/ ٤٥ـ٤٦/ باب اتباع السنة ، وانظر الاعتصام للشاطبي ج١/ ٨١] .

فأصحابُ التَّطرّفِ والعُنف والإرهاب والغُلُوِّ يجمعون بين الجهل في كتاب الله تعالى وسنة رسوله ﷺ ، وظلم عباد الله ، وهاتان طامتان عظيمتان .

وطريقةُ أهل البدعِ يجمعونَ بين الجهلِ والظلمِ ، فيبتدعُون بدعةً مخالفةً للكتاب والسنة وإجماع الصحابة ، ويُكفرون من خالفهم في بدعتهم ، وينبغي على هذا التكفير استحلالُ دماءِ المسلمين ، وقتلُ أهلِ الإسلام ، وتركُ أهلِ الأوثان .

فهاتان الصفتان هما أصل البدع في « التَّطرّفِ والعنف » وهما العلامتان المميزتان للغُلاة من الإرهابيين .

إنَّ الدعوة إلى الإسلام يجبُ أن تكون على منهاج الكتاب والسنة على طريقة السلف الصالح ، وهي طريقة الأنبياء والرسل التي هي أبعدُ ما تكون عن الغُلُوِّ والتَّطرّفِ والعُنف والإرهاب .

ولن تكونَ « الذرائع » التي يزعُمُها أصحابُ « التَّطرّفِ والعنف » في مواجهة « الحكام أو الأمراء أو الجماعات » سبباً في تصديقهم والركون إلى مزاعمهم ، فدعوةُ الله تعالى غنيةٌ كل الغنى عن تغييرِ منكرٍ بمنكرٍ ، أو منعِ معصيةٍ بمعصيةٍ ، وكذلك غنيةٌ كل الغنى عن تطويع الناس لطاعة الله تعالى بالعُنف والإرهاب ، فدعوةُ الله تعالى قائمةٌ على الهُدى والعلم والنور والخير ، فعلى حاملها الصبرُ والمصابرةُ في تحملِ مشاقِّ الدعوة ، والتجمل في تحبيب الناس بطاعة الله تعالى وطاعة رسوله ﷺ ، رائدُهُم في ذلك قولُ الله تعالى :

﴿ ٱدْعُ إِلَىٰ سَبِيلِ رَبِّكَ بِٱلْحِكْمَةِ وَٱلْمَوْعِظَةِ ٱلْحَسَنَةِ ۖ وَجَٰدِلْهُم بِٱلَّتِى هِىَ أَحْسَنُ ۚ إِنَّ رَبَّكَ هُوَ أَعْلَمُ بِمَن ضَلَّ عَن سَبِيلِهِۦ ۖ وَهُوَ أَعْلَمُ بِٱلْمُهْتَدِينَ ﴾ [النحل : ١٢٥] .

* * *

البحث الثالث

التَّطرّفُ والغُلُوُّ في الدِّين بدعةٌ حرَّمها الإسلام

حقيقةُ أصلِ الدِّين ومبدأهُ في الإسلام هُما :

١ـ توحيدُ الله تبارك وتعالىٰ بالعبادةِ والطاعةِ في تحقيق « شهادةِ : أنْ لا إله إلا اللهُ وحدهُ لا شريكَ له ، وأنَّ محمداً عبدُهُ ورسولُهُ » .

٢ـ تجريدُ المُتابعةِ لكتابِ الله تعالىٰ ولسنةِ رسوله ﷺ على طريقة السلف الصالح الذين كانوا خيرَ الناسِ بعدَ رسولِ الله ﷺ ، وخيرَ القرونِ بعد قرنِهِ ﷺ ، فكانوا « الطائفة المنصورة التي لم يضرَّها من خالفها » ، فكلٌّ من نهجَ نهجهم وسلكَ سبيلهم وسارَ على طريقتهم هو من « الطائفة المنصورة » التي هي امتدادٌ للسلف الصالح في بشارةِ رسول الله ﷺ كما في « صحيح سنن ابن ماجه ج١/٦ » : حيثُ يقول ﷺ : « لا تزالُ طائفةٌ من أمتي منصورين لا يضرُّهم من خذلهم حتى تقومَ الساعةُ » ، فهذه الطائفةُ هي القوَّامةُ على أمرِ اللهِ لا يضُرها من خالفها ، « صحيح سنن ابن ماجه ج١/٦ » .

وإذا تفحصنا واقعَ الفرقِ والجماعات وجدناها مُختلفةً عن الطائفة المنصورة ، لمخالفتها لمنهجِ السنة النبوية في العقيدة والشريعة والدعوة ، ولمغايرتها لما كانَ عليه سلفُ هذه الأمةِ الذين كانوا خيرَ القُرون بعد قرنِ رسولِ الله ﷺ .

فجميعُ الفرقِ والجماعاتِ والأحزابِ داعيةٌ إلى التّفرقِ والاختلافِ ، لأنها تدعو إلى آرائها وأفكارِها ، فما تراهُ هذه الجماعةُ لا تراه الجماعةُ الأخرى ،

وما يعتبرهُ هذا الحزبُ لا يعتبرهُ الحزبُ الآخر ، وهكذا جميعُ الفرق مختلفة متعارضةٌ ، لا يجمعُها على أمرٍ معصومٍ عن الهوى جامعٌ فهي مُجمعةٌ على أن لا تجتمعَ على ما يعصمُها من التفرقِ والاختلافِ ، والعاصمُ منهما « سنةُ رسولِ الله ﷺ وطريقتُهُ النبوية » .

والطائفة المنصورةُ التي هي « على ما كانَ عليهِ رسولُ الله ﷺ وأصحابُهُ » وهم أهلُ السنة النَّبويَّة : « أهل الحديث[1] وأهلُ الأثر والاتباع وهم المفارقون لجميع أهل التفرُّقِ والابتداعِ وأهلِ الآراء والأهواء ، وهم وحدهم الدَّاعونَ إلى ما يجمعُ الأمةَ ولا يُفرقُها ، ويُوحدها ولا يُجزئها ، الذين يدْعونَ الأُمةَ إلى « الكتاب والسنةِ على منهاج الأئمة » ، فمن استجابَ إلى ذلك قولاً وعملاً وسُلوكاً كانَ من الطائفة المنصورة ، فدعوتهم دائمةٌ ، ومنهجُهم قائمٌ ، وسلكُهُم مُتَّبعٌ ، وطريقهم مستقيمٌ ، وسبيلُهُم آمنٌ من مخاوفِ التفرق والاختلاف ، فأكرِم بهم!! وأعظِم بمنهجهم!! . .

فالطائفةُ المنصورةُ هي المُستمسكةُ بأصلِ الدِّين وحقيقته : « توحيد الله تبارك وتعالى بالعبادةِ والطاعة ، وتجريدُ المُتابعةِ للكتاب والسنةِ على طريقة أهل الحديث » ، فهؤلاء الذين عصمهم الله تعالى من « التَّطرّفِ والغُلُوِّ في الدِّين » ، ومن سواهم واقعٌ ولابدَّ في التَّطرّفِ أو الغُلُوِّ ، ولبيانِ هذا نقولُ :

إنَّ من حقائق دعوات الرسل عليهم السلام أنها قامت على الحقِّ والاستقامة عليه ، ولهذا نهى اللهُ تبارك وتعالىٰ أهل الكتاب عن الغُلُوِّ في دينهم غيرَ الحقِّ فقال سبحانه : ﴿ قُلْ يَٰٓأَهْلَ ٱلْكِتَٰبِ لَا تَغْلُوا۟ فِى دِينِكُمْ غَيْرَ ٱلْحَقِّ ﴾ [المائدة : ٧٧] . وقال سبحانه : ﴿ يَٰٓأَهْلَ ٱلْكِتَٰبِ لَا تَغْلُوا۟ فِى دِينِكُمْ وَلَا تَقُولُوا۟ عَلَى ٱللَّهِ إِلَّا ٱلْحَقَّ ﴾ [النساء : ١٧١] . أي لا تفتروا على اللهِ ما لم يأمركم به ، ينهى الله تعالىٰ أهلَ الكتاب عن الغُلُوِّ في دينهم لئلا يفتروا على الله ما لم ينزل به سُلطاناً ، فإنَّ اليهود غَلوا في دينهم ، والنصارىٰ غلوا في دينهم ، وافتروا على

---

(١) وفي الحديث بإسنادٍ حسن « إني تاركٌ فيكم الثقلين : كتاب الله ، وسنتي » أخرجه أحمد في مسنده ٥ ج٣/١٧/ .

الله تعالىٰ في زعمهم البُهتان في « عيسى ابن مريم عليه السلام » حين اتخذوه إلهاً وأنه ابن الإله ـ تعالى اللهُ عما يقوله الكافرون علواً كبيراً ـ بل قد غلوا في حواريهِ ، وغلوا في أحبارهم ورهبانهم ، فادَّعوا فيهم العصمة ، فاتبعوهم في كلِّ ما قالوه حقاً كان أم باطلاً ، ضلالاً كانَ أم هدىً ، ولهذا قال الله تعالى فيهم : ﴿ ٱتَّخَذُوٓاْ أَحۡبَارَهُمۡ وَرُهۡبَٰنَهُمۡ أَرۡبَابٗا مِّن دُونِ ٱللَّهِ ﴾ [التوبة : ٣١] .

ولهذا نهى رسولُ الله ﷺ أُمتهُ عن الغُلُوِّ في الدِّين فقال : « إياكم والغُلُوَّ في الدِّين ، فإنما هلكَ من كان قبلكم بالغُلُوِّ في الدِّين » [الأحاديث الصحيحة برقم ١٢٨٣] .

وقال ﷺ : « إنَّ هذا الدِّينَ متينٌ ، فأوغلوا فيه برفقٍ » [صحيح الجامع برقم ٢٢٤٦] .

ولم تخلُ أمةٌ ولا دعوةٌ من هذه الأصناف الثلاثة من الناس :

١ـ فمنَ الناسِ المُستمسكُ بالحق ، المُستقيمُ على طريقتهِ ومنهاجهِ .

٢ـ ومنهم المُفرِّطُ الزائغُ المضيعُ لحقوقِ الله ، المتعدي لحدُودهِ .

٣ـ ومنهم الغالي المُتشدِّدُ المُتجاوزُ لأحكامِ الله تعالىٰ الزائدُ في دينهِ المُبتدِعُ فيهِ .

وكلُّ أولئك كانوا في الأممِ السالفةِ قبلَ أُمة الإسلامِ ، وفيها أيضاً من هذه الأصنافِ الثلاثة كما كان فيمنْ سبقها ، بل افترقتْ هذه الأُمةُ إلى أكثر من سبعين فرقة جميعُها ضالٌّ إلا فرقةً واحدةً هي الفِرقةُ الناجية المنصُورة ، كما أخبرَ بذلكَ رسولُ الله ﷺ في الحديث الصحيح : « افترقتِ اليهودُ على إحدى وسبعينَ فرقةً ، فواحدةٌ في الجنة ، وسبعون في النار ، وافترقتِ النصارىٰ على اثنتين وسبعين فرقةً ، فإحدى وسبعون في النارِ وواحدةٌ في الجنة ، والذي نفسُ محمدٍ بيدهِ ، لتفترقنَّ أُمتي على ثلاثٍ وسبعينَ فِرقةً ، فواحدةٌ في الجنةِ ، واثنتانِ وسبعون في النار » ، [الأحاديث الصحيحة برقم ١٤٩٢/ وصحيح الجامع برقم ١٠٨٢] ، وفي صحيح سنن الترمذي برقم ٢١٢٩ : أنه ﷺ سئل عن الفِرقةِ النّاجية فقال : « ما أنا عليهِ وأصحابي » ، فهذه هي الفِرقةُ المنصُورة

دائماً وأبداً هي التي « على ما كان عليه رسولُ الله ﷺ وأصحابهُ رضي الله تعالى عنهم أجمعين » ، ولقد ضمنَ رسولُ الله ﷺ لهذه الفرقةِ الناجية المنصورة الهداية والسَّدادَ والرشادَ في قوله الشريف : « إني تركتُ فيكم [وفي رواية : إني خلفتُ فيكم] ما إن تمسكتم به لن تضلُّوا : كتابَ اللهِ وسنتي » [ولهذا الحديث الفاظ متقاربة في صحيح مسلم ج٢/ ٨٩٠/ ومسند أحمد ج٤/ ٣٦٧/ وسنن الدَّارمي ج٣/ ٤٣٢] .

ولتكونَ الأُمةُ جميعاً أو غالبُها وعامةُ سوادِها في الفرقة الناجيةِ المنصورةِ دائماً وابداً في كلِّ عصرٍ وفي كل مِصرٍ ، جاءتِ الآياتُ القرآنية والأحاديثُ النبوية بالتحذير من سُلوكِ سبيلِ الضالين والمغضوب عليهم ، وسبيل المبتدعين المغالين في دين الله غيرَ الحق ، قال الله تعالى آمراً رسولهُ ﷺ وأُمَّتَهُ في سورة هود آية ١١٢ : ﴿ فَٱسْتَقِمْ كَمَآ أُمِرْتَ وَمَن تَابَ مَعَكَ وَلَا تَطْغَوْا۟ إِنَّهُۥ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ ﴾ [هود : ١١٢] ، فالله سبحانه يأمرُ بالاستقامةِ التي هي « الاعتدال » وسلوكُ منهج الأئمة ، دون انحراف ، ويُعقِّبُ سبحانه على أمرِهِ بالاستقامة بالنهي عن الطُّغيان ، مما يُفيد أن الله تعالى يُريد منا الاستقامةَ كما أمرَ هو ورسولهُ ﷺ ، بدون غُلوٍ ولا مبالغةٍ ولا تشديدٍ يُحيل هذا الدِّين من يُسرٍ إلى عُسرٍ .

يقول الإمامُ ابنُ قيم الجوزية في مدارج السالكين ج٢/ ٥١٧ : « فما أمرَ اللهُ بأمرٍ إلا وللشيطانِ فيه نزعتان : إما إلى تفريطٍ وإضاعةٍ ، وإما إلى إفراطٍ وغُلوٍ ، ودينُ الله وسطٌ بين الجافي عنهُ والغالي فيه ، كالوادي بين جبلين ، والهُدى بينَ ضلالتينِ ، والوسطِ بين طرفين ذميمين ، فكما أنَّ الجافي عن الأمر مُضيِّعٌ له ، فالغالي فيه مُضيِّعٌ له ، هذا بتقصيرِهِ عن الحدِّ ، وهذا بتجاوزِهِ الحدَّ » .

* * *

البحث الرابع

مظاهرُ الغُلُوِّ عندَ أصحابِ التَّطرّفِ
إحياءٌ لمذهب الخوارج

عندَ تتبعِ مظاهرِ الغُلُوِّ عندَ أصحابِ التَّطرّفِ نجدُ غالبَها يرجع إلى القضايا التالية :

١ـ الخروجُ على الحُكام ، ومسوغُهُم في ذلك دعوى تكفيرهم ، لعدمِ حكمهم بما أنزلَ الله تعالىٰ .

٢ـ الحكمُ على المجتمعاتِ الإسلامية المعاصرةِ ، بأنها مجتمعاتٌ جاهليةٌ ، والحكم على من لا يهجرُها بالكفرِ ، أي تكفيرُ المجتمعات القائمة .

٣ـ الحكمُ على بلادِ المسلمين التي لا يُقيم حُكامُها الحدود الشرعية ، بأنها دارُ كفرٍ ، لا دار إسلام .

هذه أبرز مظاهر الغُلُوِّ عندَ أصحابِ التَّطرّفِ في عالمنا المعاصر ، وإذا تتبعنا مضامينَ حلقاتِها وجدناها ترتكزُ على مسألة الحاكمية .

وإذا تبينَ أن منشأ الغُلُوِّ لدى المتطرفين هيِ « عُقدة الحاكمية » علمنا الصلةَ بينهم وبين الخوارج ، حيث تأثرَ المتطرفون بشعار الخوراج « لا حُكمَ إلا للهِ » فجعلوا شعارهم « لا حاكمية إلا لله » .

ولكي يتبيَّنَ الفرقُ بينَ الأمرِ الذي نقمهُ الخوارجُ على الخليفة الراشدِ « علي

ابن أبي طالب » رضي اللهُ تعالىٰ عنهُ ، ومُلابساتِ رفعِ شعارهم « لا حكمَ إلا لله » ومعناه عندهم نذكرُ مايلي :

إنَّ الخوارج لم ينقموا على علي بن أبي طالب رضي اللهُ تعالىٰ عنهُ ، أنه حكمَ بغيرِ ما أنزلَ اللهُ حقيقةً ، بل نقموا عليه أنه حكَّمَ الحكمين ، وهذا بزعمهم حكمَ بغير ما أنزلَ اللهُ ، فقالوا للخليفة « علي بن أبي طالب رضي اللهُ تعالىٰ عنهُ » لما ناظرَهم :

« انسلختَ من قميصٍ ألبسكَهُ اللهُ ، واسمٍ سماكَ به اللهُ ، ثم انطلقتَ فحكَّمتَ في دينِ الله ، ولا حُكمَ إلا للهِ » [أخرجه الإمام أحمد في مسنده ج١/ ٨٦/ وإسناده صحيح] .

وهذا غُلوٌ ظاهرٌ لأنهم يُريدون سلبَ البشرِ إمكانية تطبيق حُكمِ الله عزَّ وجلَّ ، ولذلك ردَّ عليهم عليُّ بنُ أبي طالب رضي اللهُ تعالىٰ عنهُ ، فقالَ : « كلمةُ حقٍ أُريد بها باطلٌ » [أخرجه مسلم في صحيحه ج٢/ ٧٤٩/ كتاب الزكاة ـ باب : التحريض على قتل الخوارج] .

أي : إن القولَ « إن الحكمَ إلا لله » حقٌ وهو في كتاب الله تعالى في سورة يوسف آية ٤٠ : ﴿إِنِ ٱلْحُكْمُ إِلَّا لِلَّهِ﴾ ولكن أصحابها أرادوا منعَ تحكيم الرجال المُطبقين لحكم الله عز وجل ، وهذا باطل . قال الحافظ ابن حجر في فتح الباري ج٦/ ٦١٩/ :

« وكانَ أولُ كلمةٍ خرجوا بها قولهم : لا حكمَ إلا لله ، انتزعوها من القرآنِ ، وحملوها على غير محملها » .

وقد ترتبَ على ذلك الحكم بكفرِ كلٍّ من خالفهم ، بل أدى هذا إلى تفرقهم إلى عشرين فرقة ، وتكفير بعضهم بعضاً .

ولكنَّ الإمام علي بن أبي طالب رضي اللهُ تعالىٰ عنهُ لم يرَ في نقض بيعتهم المساسَ بإيمانهم ، فلم يقلْ إنهم قد كفروا ، بل قال لهم : « كلمةُ حقٍّ أُريدَ بها باطل » وبعد أن أوضح لهم أنَّ القرآنَ لا يحكم بنفسه ، إنما يحكمُ به

المؤمنونَ ، ووضعَ لهم حقوقاً ثلاثاً ، فقال : « لكم علينا ثلاثٌ : لا نمنعكم مساجدَ الله أن تذكروا فيها اسم اللهِ ، ولا نبدؤكم بقتالٍ ، ولا نمنعُكم الفيءَ ما دامت أيديكم معنا » .

ومع هذا فالخوارج لم يتراجعوا عن موقفِهم المتعنتِ ، ومذهبهم المتطرف ، فتمادَوا في مزاعمهم في التكفيرِ لمن خالفهم . [الفَرق بين الفِرَق للبغدادي ص١١/ ط دار الآفاق] .

إنَّ الخوارجَ وأصحابَ التكفير في عصرنا شيطانُهما واحدٌ فيما يتعلقُ بادعاء كُفرِ من خالفهم ، فهم في هذا يحكمون بكفرِ أقوامٍ ليسوا بكافرين ، ولم يرتدوا عن الدِّين ، وليستِ الذُنوبُ أو المعاصي من الظلمِ والبغي والعدوان بقاضيةٍ بكفر مرتكبِيها ، ما لم يكن شِركٌ بالله ، أو يكن استحلالٌ لها ، فمنِ استحلَّ ما حرَّمَ اللهُ تعالى ورسولُهُ ﷺ فقد كفر ، والعياذُ بالله تعالى من ذلك .

مذهب الخوارج مشتت الاتجاهات :

إنَّ لمحةً سريعةً حولَ انقسامِ الخوراج على بعضهم بعضاً ، واختلافاتهم في أصولِ مذهبهم يُعطينا المفهومَ الصحيحَ لحقيقةِ هذا الاتجاه الخطيرِ الذي ابتدعَهُ هؤلاء ، من أنه اتجاهٌ مخالفٌ لشريعةِ الله تبارك وتعالى ، فلو كانوا في هذا الاتجاه على الحقِّ الذي يزعمونَهُ لما اختلفوا ، إن مُؤشّرَ الانحرافِ الاختلافُ ، وهذا ما أشارت إليه الآياتُ الكريمةُ في القرآن الكريم ، التي أُنزلت في حقِّ « الذين اختلفوا » و « يختلفون » و « تختلفون » في سبع وعشرين آيةً ، قال الله تعالىٰ : ﴿ وَمَآ أَنزَلْنَا عَلَيْكَ ٱلْكِتَٰبَ إِلَّا لِتُبَيِّنَ لَهُمُ ٱلَّذِى ٱخْتَلَفُوا۟ فِيهِ ﴾ [النحل : ٦٤] . وقال سبحانه : ﴿ وَلَا تَكُونُوا۟ كَٱلَّذِينَ تَفَرَّقُوا۟ وَٱخْتَلَفُوا۟ مِنۢ بَعْدِ مَا جَآءَهُمُ ٱلْبَيِّنَٰتُ ﴾ [آل عمران : ١٠٥] . وقال سبحانه : ﴿ وَأَنزَلَ مَعَهُمُ ٱلْكِتَٰبَ بِٱلْحَقِّ لِيَحْكُمَ بَيْنَ ٱلنَّاسِ فِيمَا ٱخْتَلَفُوا۟ فِيهِ ﴾ [البقرة : ٢١٣] . فالاختلاف دالٌّ على الانحراف .

والانقسامُ نتاجُ الانحرافِ ، فالخوارج انقسموا إلى عشرين فرقة ، وأكثرُ هذه الفرقِ تطرفاً هي :

١ـ **المُحكِّمة الأولى** : كان دينهم هو : تكفير علي بن أبي طالب وعثمانَ ، وأصحاب الجمل ، ومعاوية وأصحابه ، والحكمين ، ومن رضيَ بالتحكيم ، وتكفير كلِّ ذي ذنبٍ ومعصية .

٢ـ **الأزارقة** : وهؤلاء يختلفون عن المحكمة الأولى في أمورٍ منها : أنهم يرون المسلمين الذين يُخالِفونهم كفرة ، ويرى الأزارقة أنهم مشركون ، ولذا استباحوا قتلهم . والمحكمة يرون أن من كان معهم وتخلَّف عنهم كافراً ، بينما الأزارقة يعدُّونهم مشركين ، ولذا يقتلونهم . وبالتالي استباحوا دماءَ أطفالِ المسلمين ونسائهم .

وما أشبهَ اليومَ بالأمسِ : حيثُ افترقتِ الأحزابُ والجماعاتُ على نحو ما افترقتِ الخوارجُ في تكفير المسلمين واستباحةِ دمائهم ، وقتلِ أطفالهم ونسائهم في الشوارعِ والأسواقِ ، بتفجير السيارات الملغومة والمفخخة بينَ المسلمين ، والشواهدُ على هذا ما حدثَ في سوريةَ ومصرَ والجزائر .

ومن مظاهر الغُلُوِّ عندَ أصحابِ التَّطرّفِ :

الغُلُوُّ في مفهوم الجماعات المؤدي إلى الطائفية .

الغُلُوُّ في جعلِ الحزب أو الجماعة مصدرَ الحقِّ .

الغُلُوُّ في قادة الأحزاب والجماعات في كونها مطاعةً في كلِّ أمرٍ تأمرُ بهِ .

الغُلُوُّ في القول بجاهلية المجتمعات المسلمة .

الغُلُوُّ في التكفير بالمعاصي والذنوب .

الغُلُوُّ في هجر الصلاة بجماعة في المساجد ومقاطعة المسلمين .

الغُلُوُّ في عُزلة المتطرفين للمجتمعات المعاصرة .

وفي هذا الكتابِ معالجةٌ لجميع هذه المظاهر المنحرفة التي نشأت في حياتنا المعاصرة .

* * *

البحث الخامس

أثرُ الغُلُوِّ في الدِّين على الاستقامة عليه

إنَّ للغُلوِّ في الدِّين أثراً خطيراً على الاستقامة عليه ، ولهذا حذرنا اللهُ تعالى منه في آياتٍ عديدةٍ منها :

١ـ التحذيرُ من تعدي حدودِ الله تعالى ، في الأوامر والنَّواهي والأحكام ، فيقولُ سبحانه : ﴿ تِلْكَ حُدُودُ ٱللَّهِ فَلَا تَعْتَدُوهَاۚ وَمَن يَتَعَدَّ حُدُودَ ٱللَّهِ فَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلظَّٰلِمُونَ ﴾ [البقرة : ٢٢٩] ، والحدودُ هي الفاصل بين الأمور الجائزة والأمور المحرمة ، وتعدي الأمورِ الجائزةِ تجاوزٌ إلى الوقوع في الأمور المحرمة ، وعدمُ الوقوفِ على ماهو جائز غلوٌّ وتطرف يُؤدي إلى ما لا ينبغي فعلُهُ وهو المكروه أو المحرَّم . يقول الإمام ابن قيم الجوزية في كتابه « مدارج السالكين » ج٢/ ٥١٧/ : « ما أمرَ اللهُ بأمرٍ إلا وللشيطان فيه نزعتان : إما إلى تفريطٍ وإضاعةٍ ، وإما إلى إفراطٍ وغُلوٍّ ، ودينُ اللهِ وسطٌ بينَ الجافي عنه والغالي فيه ، كالوداي بين جبلين ، والهدى بينَ ضلالتين ، والوسط بين طرفين ذميمينِ ، فكما أنَّ الجافي عن الأمرِ مُضيعٌ له ، فالغالي فيه مُضيعٌ له ، هذا بتقصيرِه عن الحدِّ ، وهذا بتجاوزِه الحدَّ » .

٢ـ الدعوةُ إلى الاستقامة على أمر اللهِ تعالىٰ وأمرِ رسولهِ ﷺ ، ولزومِ الشرع ، قال اللهُ تعالىٰ : ﴿ فَٱسْتَقِمْ كَمَآ أُمِرْتَ وَمَن تَابَ مَعَكَ وَلَا تَطْغَوْاْۚ إِنَّهُۥ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ ﴾ [هود : ١١٢] . فاللهُ سبحانه يأمرُ بالاستقامة التي هي الاعتدالُ ، وسلوك المنهج دون انحرافٍ أو تقصير ، ثم يُعقب بالنهي عن الطغيانِ ، والغُلُوُّ أحدُ شِعابهِ .

٣ـ النهي عن الغُلُوِّ في الدِّين ، قال الله تعالىٰ : ﴿ قُلْ يَٰٓأَهْلَ ٱلْكِتَٰبِ لَا تَغْلُوا۟ فِى دِينِكُمْ غَيْرَ ٱلْحَقِّ وَلَا تَتَّبِعُوٓا۟ أَهْوَآءَ قَوْمٍ قَدْ ضَلُّوا۟ مِن قَبْلُ وَأَضَلُّوا۟ كَثِيرًا وَضَلُّوا۟ عَن سَوَآءِ ٱلسَّبِيلِ ﴾ [المائدة : ٧٧] .

فهذا الخطابُ وإنْ كان موجهاً لأهلِ الكتاب ، فهو يشملُ المسلمين كذلك ، لأنَّ ما حرَّمه اللهُ تعالى في كتابِهِ على أهلِ الكتابِ هو حرامٌ على جميعِ المسلمين ، وما نهاهُم عنه هو نهيٌ لجميع المسلمين ، ودليلُهُ مايلي .

٤ـ نهيُ الرسول ﷺ الأمُة جميعاً عن الغُلُوِّ ، وذلك لئلا يقعَ أحدٌ من أُمته فيما وقعَ فيه أهلُ الكتابِ من قبلهم ، وذلك في الحديث الذي أخرجه الإمام أحمد في مسنده ج١/ ٢١٥ و٣٤٧/ وابن خزيمة في صحيحه ج٤/ ٢٨٦٧ و٢٨٦٨/ والنسائي ج٥/ ٢٦٨/ وابن ماجه/ ٣٠٢٩/ والحاكم في المستدرك ج١/ ٤٤٦/ وهو حديث صحيح : « . . . إياكم والغُلوَّ في الدِّين ، فإنما أهلكَ من كانَ قبلكم الغُلوُّ في الدِّين » ، والنهيُ هنا وإن كان سببهُ خاصاً ، فهو نهيٌ عن كلِّ غُلوٍّ ، سواءٌ في الاعتقادِ أم في العباداتِ ، أم في المعاملاتِ ، وسببُ ورودِ هذا الحديث في بيان حجمِ حصا الجِمارِ في أيام منى ، فهو داخلٌ في مجال العباداتِ ، فهو توجيهٌ في الكفايةِ في الحصا الصِّغارِ دونَ الكبار ، فالظاهرُ أنَّ الكبارَ أبلغُ في الأداءِ ، فبيَّنَ أنَّ الدِّين اتباعٌ لا ابتداعٌ .

٥ـ إخبارُ رسولِ الله ﷺ بهلاكِ المُتنطعين ، فقد أخرج مسلمٌ في صحيحه ج٤/ ٢٠٥٥/ عن عبد الله بن مسعود رضي اللهُ تعالىٰ عنهُ قالَ : قالَ رسولُ الله ﷺ : « هلكَ المُتنطعون » قالها ثلاثاً . قال الإمام النووي في شرحه لصحيح مسلم ج١٦/ ٢٢٠/ : « هلكَ المُتنطعون » أي المتعمِّقون المُغالونَ المجاوزون الحدودَ في أقوالهم وأفعالهم .

وأخرج أبو داود في سننه برقم ٤٩٠٤/ وأبو يعلى في مسنده برقم ٣٦٩٤/ وهو حديث حسن/ عنْ أنسِ بنِ مالكٍ رضيَ اللهُ تعالىٰ عنهُ أنَّ رسولَ الله ﷺ قال : « لا تُشدِّدُوا على أنفسكم فيُشددُ اللهُ عليكم ، فإنَّ قوماً شدَّدوا على أنفسهم فشدَّد الله عليهم ، فتلكَ بقاياهم في الصوامعِ والدِّياراتِ ، رهبانيةٌ ابتدعوها ما كتبناها عليهم » . وهذا التشديدُ على النفس الذي هو نوعٌ من أنواعِ

الغُلُوِّ ، بينت السنةُ النبوية أن عاقبة صاحبه إلى الانقطاع ، وأنه ما من مشادٍّ لهذا الدين إلا ويُغلَبُ وينقطع عن الاستقامة على الدِّين ، يقولُ رسولُ الله ﷺ : « إنَّ هذا الدِّين يُسْرٌ ، ولن يُشادَّ [أي يُغالبَ] الدِّينَ أحدٌ إلا غلبهُ ، فسدِّدوا وقاربُوا وابشروا ، واستعينوا بالغدوةِ [أي بالتبكير في الطاعة] والرّوحةِ [أي العودة إلى الراحة لاستعادة النشاط على الطاعة] وشيءٍ من الدُّلجةِ » . أي الاستعداد للمتابعة ، تشبيهاً بالمسافرين الذي يجدّدون نشاطهم واستعدادهم لمتابعة المسير ، بلا تكلفٍ ولا إرهاق ، ولهذا جاء في روايةٍ أخرى : « والقصدَ القصدَ تَبلغُوا » [أخرجه البخاري في صحيحه ج١/ ١٦/ والنسائي في سننه ج٨/ ١٢١] .

قال الحافظ ابن حجر في فتح الباري ج١/ ٩٤/ : « والمعنى : لا يتعمَّقُ أحدٌ في الأعمالِ الدِّينية ، ويتركُ الرّفقَ ، إلا عجزَ وانقطعَ فيُغلبُ » ، ولهذا أمرَ رسولُ الله ﷺ في آخرِ الحديثِ بالتسديدِ والمقاربةِ والتوسطِ ، ليتحقَّقَ المقصود ، ألا وهو الثبات على الدِّين بلا انقطاعٍ ولا تخلفٍ .

فتبين بذلك أثرُ الغُلُوِّ في الدِّين على الاستقامة عليه ، فكان لا بدَّ من نبذِ الغُلُوِّ لتحقيق الاستقامة على الحق والدِّين القويم .

* * *

البحث السادس

سُوءُ فهمِ الغُلُوِّ والتَّطرّفِ وإطلاقهما على ما ثبتَ شرعاً

لقد كان لسوءِ فهمِ الغُلُوِّ والتَّطرّفِ لدى بعضهم ، وإطلاقِهما على غير مُسماهما الأثرُ السلبي في واقِعنا المعاصر ، حيثُ أطلقَ بعضهم لفظَ « الغُلُوِّ » و« التَّطرّفِ » علىَ من التزمَ حكماً شرعياً ثابتاً في القرآنِ الكريم أو السنة المطهرة ، كمنْ أطلق لحيتهُ ، وحافظَ على الهيئةِ المسنونةِ في اللباسِ ، وجانبَ المشاركةَ في اللهو ، وحرصَ على الطاعةِ ، وابتعد بُعداً كلياً عن المحرمات ، فهذا لا يجوزُ إطلاقُ هذين اللفظين عليه أو أحدهما ، لأنه التزَمَ ما هو ثابتٌ شرعاً ، فالتمسُّكُ بأصلِ الدِّين ليس تطرفاً ولا غلُواً ، وإنما التَّطرّفُ في سوءِ فهمِ الدِّين ، وسوءِ تطبيقه ، والغُلو هو في الزيادة عليه ما ليس منه ، وقد تقدَّم تعريفُ هذين اللفظين ، وتحديدُ مدلولهما .

ونرى بعضهم الآخرَ يُطلقُ هذين اللفظين أو أحدَهما على منْ :

يتعصبُ للرأي أو المذهبِ الفقهي ، معَ عدمِ النظرِ إلى الرأي الآخر أو مذهبِهِ ، ولا يُقدِّرُ ما يجبُ تقديرُهُ للأسبابِ التي أحاطت بظروفِ الآخرِ ، كمن نشأَ على مذهبٍ فقهيٍّ من المذاهبِ المشهورةِ : المذهب الحنفي ، والمذهب المالكي ، والمذهب الشافعي ، والمذهب الحنبلي ، والمذهب الجعفري ، والمذهب الزيدي ، وغيرها من مذاهب الأئمة الفقهاء .

التعصُّبُ للمذهبِ الفقهي المؤدي إلى التقاطع والتدابر ، والكراهية

والبُغض ، هو من التَّطرّفِ والغُلُوِّ ، أما التمسكُ بالمذهبِ الفقهي من غيرِ تعصبٍ فليس من التَّطرّفِ أو الغُلُوِّ ، وهذا يعني لا يُعادي ولا يُبغضُ من خالفَ مذهبه ، فالإسلامُ يجمعُ بين الجميعِ ، و« المسلم أخو المسلمِ ، لا يظلمهُ ولا يخذلهُ ولا يحقرهُ ، التقوى هاهنا ، ويُشيرُ إلى صدرهِ ثلاثَ مراتٍ ، بحسبِ امرىءٍ من الشرِّ أن يحقرَ أخاه المسلمَ ، كلُّ المسلم على المسلم حرامٌ ، دمهُ ومالهُ وعِرضهُ » . [أخرجه مسلم في صحيحه برقم ٢٥٦٤ـ٣٢] .

وقال رسولُ الله ﷺ : « ألا أخبركم من المسلم؟ من سلمَ المسلمونَ من لسانهِ ويدهِ ، والمؤمنُ من أمِنهُ الناسُ على أموالهم وأنفسهم ، والمُهاجرُ من هجرَ الخطايا والذنوب ، والمجاهدُ من جاهدَ نفسه في طاعةِ الله عزَّ وجلَّ » [أخرجه أحمد في مسنده بإسناد حسن/ج٦/ ٢٢] .

ومن آثارِ التعصبِ المذمومِ : إلزامُ جمهورِ المسلمين بما لم يُلزمهُم بهِ الله تعالى في كتابه الكريم ، ولا في سنةِ رسولهِ ﷺ ، وذلك كأن يحملهم على مذهبهِ خاصةً ، أو على اجتهادِ إمامهِ .

ونرىَ بعضهم الآخر يُطلقُ التَّطرّفَ والغُلُوَّ على منْ :

يتشددُ في دعوته إلى حدِّ ادعاءِ أنَّ الحقَّ معه وحدَهُ ، وهذا لا شكَّ من اعتباره من أنواعِ التَّطرّفِ والغُلُوِّ .

ونرى بعضهم الآخر يُطلقُ هذين اللفظين على منْ :

يسلكُ الغِلظةَ والخشُونةَ في دعوتهِ ، وهذا لا شكَّ من اعتبارهِ من أنواع التَّطرّفِ والغُلُوِّ في المسلكِ ، والغلظةُ والخُشونةُ في الدعوة إلى دينِ اللهِ تعالى مُنافيةٌ لأخلاق الإسلامِ وآدابه ، فلا بدَّ في الدعوة من الحكمةِ والموعظةِ الحسنةِ ، قال الله تعالى : ﴿ ٱدْعُ إِلَىٰ سَبِيلِ رَبِّكَ بِٱلْحِكْمَةِ وَٱلْمَوْعِظَةِ ٱلْحَسَنَةِ وَجَٰدِلْهُم بِٱلَّتِى هِىَ أَحْسَنُ ۚ إِنَّ رَبَّكَ هُوَ أَعْلَمُ بِمَن ضَلَّ عَن سَبِيلِهِۦ ۖ وَهُوَ أَعْلَمُ بِٱلْمُهْتَدِينَ ﴾ [النحل : ١٢٥] . وقالَ اللهُ تعالىٰ مخاطباً رسولهُ ﷺ : ﴿ فَبِمَا رَحْمَةٍ مِّنَ ٱللَّهِ لِنتَ لَهُمْ ۖ وَلَوْ كُنتَ فَظًّا غَلِيظَ ٱلْقَلْبِ لَٱنفَضُّوا۟ مِنْ حَوْلِكَ ﴾ [آل عمران : ١٥٩] .

فالغِلظةُ والخُشُونةُ خلافُ الحِكمةِ والموعظةِ الحسنةِ ، وخلاف منهج النبوةِ

في الدعوةِ إلى دينِ الله تعالى ، يقولُ رسولُ الله ﷺ : « يسِّروا ولا تُعسِّروا وسكِّنوا ولا تُنفِّروا » [أخرجه البخاري في صحيحه برقم ٦١٢٥/ ومسلم في صحيحه برقم ١٧٣٤ـ٨] ، وقال رسولُ الله ﷺ حين بعثَ أبا موسى الأشعري ومعاذاً إلى اليمن : « يسِّرا ولا تُعسِّرا ، وبشِّرا ولا تُنفِّرا ، وتطاوعَا ولا تختلفَا » . [أخرجه البخاري في صحيحه برقم ٦١٢٤/ ومسلم في صحيحه برقم ١٧٣٣ـ٧] .

ونرى غيرهم ـ من العلمانيين ـ يُطلق لفظ « الغُلُوِّ » و « التَّطرّفِ » ويُريدُ به مقصداً غيرَ المقاصدِ التي عالجنا بعضها ، وهو يُمثِّلُ اتجاهاً مستقلاً عن تصور العلماء والمفكرين والدعاة ، وهو اعتبارُ جميعِ الظواهرِ الدِّينيةِ تطرفاً وغلُواً ، وهذا الاعتبارُ خاطىءٌ ومغلوطٌ بلا ريب .

وبعضُهم يرى أنَّ الخروج عن المعتادِ والمألوفِ تطرفاً وغُلواً ، وهذا الاعتبارُ قائمٌ على اعتبارِ الحياةِ مزاجيةً وكيفيةً حسبَ الظروفِ والمستوياتِ الاجتماعية والماديةِ ، كما هو حالُ الحياةِ الغربيةِ ، وهذا تطرفٌ تأباهُ حياتُنا الإسلامية .

* * *